الضرائب الجديدة

وروح العمل بها

"الكلمة التي أداعها حضرة صاحب السعادة الأستاذ حبيب المصري باشا المستشار الفني لوزارة المواصلات ، المنتدب لتنظيم وإدارة مصلحة الضرائب ، من محطة الإذاعة اللاسلكية المصرية عن " الضرائب الجديدة " . المحرر

لاشك فى أن الحديث عن الضرائب ليس من الأمور المحببة إلى النفوس ، وفى أن التزام الإنسان بأن يؤدى إلى خزانة الدولة جزءا مما يكسبه من المال ليس مما يبتهج له قلبه ، فالواجب فى ذاته هو عادة عبء ثقيل على الأعناق ، وتأديته عن طواعية واختيار تحتاج الى تربية وطنية واجتماعية عالية ، وغالبية الناس لا يؤدون واجباتهم إلا عن كراهية واضطرار . ولكن من الخير للوطن ومن الخير للناس جميعا أن يتعرف كل فرد واجبه والتكاليف الملقاة على عاتقه وأن يروض نفسه على القيام بها راضيا وفى المواعيد التى يحددها قانون البلاد ، إذ أن هناك عاملين رئيسيين يهونان على المرء تأدية الواجب ويخففان عنه ما قد يكون فى تأديته من مرارة ، وأول هذين العاملين إدراك الفرد لواجباته نحو المجموع وتقديره لمسئوليته وشعوره بأن ما يؤديه من تكاليف وأعباء إنما تقتضيه الوطنية وتقتضيه مصلحة الاجتماع بل تقتضيه مصلحته الخاصة ، وثانى هذين العاملين تروبض النفس على تأدية الأعباء العامة واعتياد الإنسان للقيام بها على مر الزمن .

وآية ذلك أنه فى البيئات الرفيعة وفى البلاد التى سمت فيها الحضارة ونضجت التربية الاجتماعية والسياسية نرى معظم الناس يقبلون من تلقاء أنفسهم ومن غير حاجة إلى تذكير أو تنبيه الى دفع الضرائب العامة ، إنهم لا يهملون ولا يكبرون للدفع ولكنهم يدفعون فى سكينة وفى غير تذمر ، وهم يعدون التقصير فى دفع الضرائب أو التهرب من الدفع أو محاولة إدخال الغش على السلطات العامة فى مقدار الضريبة إخلالا بالواجب الوطنى وعبثا بالنزاهة والكرامة . وقد قرأت فيما قرأت أنه اذا خطر فى بال أحد أصحاب المتاجر والمصانع فى انجلترا أن يخدع رجال الضرائب بتقديم بيانات خاطئة عن أرباحه رغبة منه فى التهرب من تأدية كل أو بعض الضريبة المستحقة عليه فان الجمهور يقاطعه مقاطعة تامة و يمتنع عن التعامل معه على اعتبار أنه رجل غير شريف وأن عمله لا يعدو أن يكون سرقة ، فينتهى به الأمر الى البوار والخراب . ومن الحق أن يقال إن الانجليز هم مثال فريد بين أمم الأرض قاطبة من هذه الناحية وإنهم أبعد الناس عن الخداع فى أمر الضرائب . ومع أن الضرائب بلغت فى بلادهم حدا

لا [illegible] لا يترددون
في [illegible] ولا يخشون [illegible]

[illegible] مصر [illegible] لا [illegible] من [illegible] الشهرة لاضريبة لأخيار
[illegible] ووصف [illegible] في [illegible] أصبح [illegible] أمرها [illegible] بقوة [illegible] في تحصيلها
[illegible] صعوبة [illegible] بصعوبة تلك الصعوبة [illegible] نتجه من [illegible] وعدم [illegible]

ولكن مصر اليوم أمام تجربة جديدة لم [illegible] من قبل ولم يكن لها من عهدها في أيام [illegible] عهد جديد يعرض لضرائب على إيرادات الثروة المنقولة، كما فرضت من قبل على الثروة العقارية. وهذه الضرائب الجديدة لا يزال معظم الناس على جهل تام بأمرها في جملته وتفاصيله، وهم يتساءلون في دهشة: ما الموجب لفرض هذه الضرائب؟ وما هو الأساس الذي تستند إليه؟ ولماذا تزيد الحكومة في أعباء الناس، وهلا كان عليها من وسائل ما يمكنها من تدبير الموارد لميزانيتها من غير استحداث هذه الضرائب؟

لذلك فإني أريد اليوم أن أحدث إلى المواطنين المصريين في أمر هذه الضرائب وأن أروي لهم نبأها في إيجاز وأتذكر معهم عن الحكمة في تقريرها وعن الروح التي يجب أن تقابل بها.

يعلم المصريون أن البلاد المصرية ظلت قرونا طوالا مغلولة اليدين في أمر تشريعها المالي بسبب الامتيازات الأجنبية، فقد رعمت الدول صاحبة الامتيازات - جورا وتعسفا - أنه لا يجوز للحكومة المصرية أن تفرض أية ضريبة على المقيمين في بلادها من الأجانب إلا برضى دولهم. فكان هذا الوضع القضائي الشاذ المخالف لكل مبادئ القانون العام حائلا للسيادة المصرية وشلا للإدارة الحكومية في التشريعات المالية. على أن الامتيازات في حقيقة أمرها لم تكن ترمي إلى الحد من سيادة الدولة ولم تكن قد وضعت في بدئ أمرها لغرض من هذا القبيل في تسميتها بالامتيازات خطلا ولغوا. وحقيقة الأمر أن المعاهدة الأولى أبرمها السلطان سليمان القانوني مع فرنسيس الأول ملك فرنسا في عام ١٥١٧ والتي أبرم الكثير من مثيلاتها فيما بعد مع الدول الأخرى وأطلق على مجموعها اسم نظام الامتيازات، كان الغرض الوحيد منها تمكين الرعايا الأجانب من حرية التجارة في البلاد العثمانية ولم يكن من أغراضها إطلاقا شل يد الحكومة العثمانية أو جعل الأجنبي في مركز ممتاز من أية ناحية من النواحي بالنسبة للرعايا العثمانيين. ولا سيما إذا روعي أنه في الوقت الذي أبرمت فيه تلك المعاهدة كانت الدولة العثمانية في أوج عزها وصولتها وكانت الدول الأخرى هي التي تخطب ودها وتتوسل إلى الحظوة لديها بمختلف الوسائل وكانت الحقوق التي تضمنتها المعاهدة لمصلحة الرعايا الفرنسيين — ومن بعدهم لمصلحة رعايا غيرهم من الأجانب — منحة وتفضلا من سلاطين آل عثمان ولم تنتزع منهم حتما ولا جبرا. ولكن الامتيازات تضخمت فيما بعد تضخما هائلا بمرور الأيام فلم يعد يحكم روحها ولا يحكم نصوصها ولكن يتحكم تطبيقها تطبيقا خاطئا بفصل

الجهل وسوء الإدارة — إن كان لهما دور — فاتسعت وطبقت على وجوه تخالف ما نص عليه فيها وأعتبر كل توسع فى التطبيق مكسبا للأجانب حقوقا جديدة . حتى وصل الأمر بسبب التعسف فى التأويل والتمحك بالسوابق ولا سيما فى مصر — لأن الدولة العثمانية كانت أشد من مصر مقاومة للتوسع فى التطبيق — إلى ما وصل إليه مما لا حاجة إلى الإسهاب فى بسطه لقرب العهد به .

وإزاء هذه الحالة لم يكن لمصر مناص ، كلما أرادت زيادة مواردها المالية ، من الالتجاء الى الرسوم غير المباشرة وعلى الأخص الرسوم الجمركية — وقد احتفظت فى شأنها دائما بالسلطة الكاملة — أما فيما يتعلق بالضرائب المباشرة فلم يكن لديها سوى الضريبة على الأطيان والضريبة على الأملاك المبنية ، ولكن إيرادات الثروة المنقولة كانت فى حصانة تامة فلم يكن فى وسع الحكومة أن تفرض عليها أية ضريبة ، لأن إلزام الأجانب بها كان يقتضى مفاوضة الدول مفاوضة لا يرجى لها انتهاء ، ولأن فرضها على الوطنيين وحدهم دون الأجانب لم يكن مما يمكن التسليم به بحال ، فاضطرت مصر إلى أن تصبر على مضض حتى تجىء ساعة الخلاص .

وحانت الساعة المنتظرة وظفرت مصر بحقها المشروع بإلغاء هذا النظام البالى فى معاهدة مونترو فى سنة ١٩٣٧ ، وبذلك استعادت الدولة سلطانها الكامل فى كل الشؤون التشريعية والمالية وهو السلطان الذى لا تعد الدولة بدونه دولة مستقلة حقا .

وكان من الطبيعى أن يكون أول ما تفكر فيه الدولة ، بعد زوال الامتيازات واستعادة سلطانها التشريعى ، أن تعمد إلى تصحيح نظامها المالى وإلى تحقيق العدالة والإنصاف فى توزيع الأعباء المالية على جميع المصريين والأجانب المقيمين فى مصر .

والمظهر الصحيح لتحقيق هذه العدالة هو أن كل أنواع الإيرادات ، مهما يكن نوعها ومصدرها ، ينبغى أن تخضع للضريبة فلا تعرض الضرائب على بعضها ويعفى منها البعض الآخر ، وأساس ذلك أن الوطن لا يخرج عن أن يكون أسرة عظيمة هائلة عامة مؤلفة من مجموعة الأسر الصغيرة الخاصة . وهذه الأسرة العظيمة متضامنة فى خيرها وشرها وهى ذات حاجات مشتركة ومرافق مشتركة يستفيد منها كل ساكنى البلاد بلا استثناء ، ولا مناص من تحقيقها وصيانتها لمصلحة الجماعة . فمن هم الذين ينبغى أن يقوموا بعبء الإنفاق على ما تقتضيه تلك الحاجات والمرافق المشتركة من أموال ؟ إنهم بطبيعة الحال أعضاء الاسرة . وكما أن نفقات الأسرة العادية يضطلع بها القادرون من أبنائها ، كل على قدر طاقته ، كذلك نفقات الأسرة الكبرى وهى الوطن ، لا مناص من أن يضطلع بها جميع أبناء الوطن المستوطنين فيه ، كل على قدر طاقته . وكما أنه فى الأسرة الصغرى لا يجوز أن يتخلف أحد القادرين من أبنائها عن احتمال نصيبه من العبء لأن هذا تخصص بثقل العبء على غيره ظلما ، كذلك فى الأسرة

الكبرى لا يجوز أن يتخلف أحد عن احتمال نصيبه فى الأعباء العامة لأن هذا التخلص يؤدى المجموع ويلقى العبء ظلما على غير من يجب أن يتحمله .

ومن الجانب الآخر فإن وظيفة الدولة تتسع وتتعدد يوما بعد يوم اتساعا هائلا وتزداد تبعا لذلك حاجتها إلى الأموال زيادة مطردة ، وقيام الدولة بوظائفها المتعددة شرط ضرورى لحياة الانسان وشرط ضرورى كذلك لتمكينه من الإنتاج ، فهو لا يحيا ولا ينتج إذا لم يتحقق له هذا الشرط لأنه لا يستطيع أن يعيش فى أمن ولا يستطيع أن يزرع ولا أن يحصد ولا أن يتاجر ولا أن يقيم المصانع ولا أن يمارس أية مهنة أو أى عمل ولا أن يرقى ماديا أو أدبيا إلا إذا كان هناك بوليس يدفع عنه العدوان ويسهر على سلامته وقضاء منظم يكفل له الحصول على حقوقه ، وترع ومصارف تسقيها الدولة لخدمة أراضيه ، وطرق ومواصلات تمهدها لنقل محاصيله ومصنوعاته ، وأسواق تفتحها لتصريف تلك المحاصيل والمصنوعات ، ومعاهد علمية تربية أبناء الأمة والمستشفيات لعلاجهم ، وكل مرفق من المرافق العامة وكل عمل تقوم عليه الدولة إنما يستفيد منه الجميع من قرب أو عن بعد ، فالدولة إذن عنصر أساسى عظيم من عناصر الإنتاج وهى شريك عظيم الشأن فى هذا الإنتاج إن لم تكن أكبر الشركاء فيه أثرا . فإذا قال صاحب مصنع : بأى حق تحيى الدولة وتطالبنى بنصيب من ربح مصنعى وأنا الذى أنشأته من خر مالى دون مالها فهو مخطئ لأن الدولة هى التى مكنت له من العمل ومكنت له من الربح ولولاها لما استطاع عملا ولما أحرز ربحا . وما دام الأمر كذلك فإن جميع الناس يجب أن يساهموا فى دفع مصاريف تلك الإدارة العظيمة التى تسمى الدولة لأنها تعمل لمصلحتهم جميعا ولأنهم جميعا يستفيدون من وجودها . ويجب أن يدرك كل منهم أن قيامه بتأدية نصيبه المشروع فى تلك المصاريف ليس تفضلا منه أو منة يمن بها على مواطنيه ولكنه واجب يقابله نفع أجل منه خطرا وأعظم شأنا . ويجب أن يدرك أن تهربه من تأدية هذا الواجب بوسائل الحيل المختلفة جريمة فعلية فى حق المجموع إذ يترتب عليه إلقاء العبء ظلما على غيره ممن لم يكن يجوز أن يتحملوه عنه .

على أن وجوب اشتراك الجميع فى تحمل الأعباء العامة ليس معناه أنه ينبغى أن يتحملوها بمقدار متساو أو بنسبة واحدة وإنما يكون تحملهم إياها فى حدود طاقة كل منهم — تماما كما فى نظام الأسرة — ومع التزام مقتضيات الاقتصاد العام وضروراته ، إذ أنه إلى جانب اعتبارات العدل ، وهى التى ينبغى أن يكون لها دائما المقام الأول ، لا بد من مراعاة اعتبارات أخرى عدة فى توزيع الأعباء العامة على مختلف موارد الإيراد ترجع كلها إلى صيانة الاقتصاد القومى والعمل على حماية موارد الثروة العامة .

تلك هى القواعد العامة التى يجب أن يستوحيها الشارع عند وضعه أى نظام مالى للضرائب ، وقد حقق الشارع المصرى لهذه الأغراض إلى حد بعيد فى التشريع الذى وضعه

عام ١٩٣٩ حيث فرض الضريبة على إيراد رءوس الأموال المنقولة من أسهم وسندات وفوائد تشغيل نقود ، وعلى أرباح المتاجر والمصانع وعلى كسب العمل أى المـاهيات والمرتبات والأجوروالمعاشات والإيرادات المرتبة لمدى الحياة وما فى حكمها . وبذلك أصبحت الثروة المنقولة خاضعة للضرائب كالثروة العقارية ، لأنه لم يكن من العدل أن تخضع للضرائب الأطيان والأملاك وحدها وأن تفلت منها كل ضروب الثروة المنقولة مهما يكن ربحها . وقد كان هذا التمييز بين الثروتين ظلما صارخا مؤلمـا يخالف العدل فضلا عن مخالفته للقواعد الاقتصادية والاجتماعية السليمة .

ولعل أحسن نظام مالى فى الواقع يحقق مبادئ العدل على أكمل وجوهه هو النظام الذى يقضى بأن يكون فرض الضريبة على مجموع دخل الفرد مهما تكن مصادر هذا الدخل ، وأن يعفى من الضريبة أصحاب الدخل الصغير الذى لا يتجاوز الحد الذى يعده الشارع ضروريا للقيام بأود صـاحبه ، وهو حد يختلف طبعا باختلاف مستوى المعيشة فى كل بلد عنه فى الآخر ، فاذا تجاوز الدخل هذا الحد فرضت الضريبة عليه بنسبة متدرجة فى الصعود كلما زاد رقم الدخل لا بنسبة واحدة ثابتة للجميع ، لأنه من البديهى أن الإنسان يحتاج إلى مائة الجنيه الأولى من إيراده أكثر مما يحتاج إلى مائة الجنيه الثانية . ويحتاج إلى مائة الجنيه الثانية أكثر مما يحتاج إلى مائة الجنيه الثالثة وهكذا . ولذلك وجب تكون نسبة الضريبة على الإيراد العـام نسبة تصاعدية يزداد سعرها على كل جزء من الإيراد عن السعر المفروض على الجزء السابق . وهذا النظام — أى نظام فرض الضريبة على الدخل العام — هو النظام المعمول به فى انجلترا وفى بعض بلاد أخرى ، ولكن معظم بلاد أوربا وإن لم تأخذ به فى شكله فقد أخذت به فى جوهره فإنها فرضت أولا الضرائب النوعية ، أى أنها فرضت الضريبة على كل أنواع الايراد على حدة ، ثم فرضت بعد ذلك إلى جانب الضرائب النوعية وبالإضافة إليها ضريبة على الإيراد العـام يتدرج سعرها صعودا بازدياد الإيراد فوصلت بذلك إلى ذات النتيجة التى وصلوا إليها فى البلاد الانجليزية على التقريب .

أما عندنا فى مصر فقد أخذ الشارع بنظام الضرائب النوعية ولم يفرض بعد الضريبة الإضافية على الدخل . ولكن هذه الضريبة سيجىء دورها حتما عما قريب نزولا على مقتضيات العدالة وحسن التوزيع .

أما لمـاذا لم تأخذ معظم بلاد العـالم بنظام الضريبة على الدخل العام أسوة بمـا فعلته انجلترا مع ما فى هذا النظام من تحقيق صحيح لمبـادئ العدالة ، ولمـاذا اقتصرت مصر على الضرائب النوعية ولم تكمل عملها بفرض الضريبة الإضافية على الإيراد العام فهذا ما لا يتسع له بحثى اليوم ، وقد أتحدث اليكم فيه فى فرصة أخرى .

وإلى اللقاء القريب إن شاء الله .